

# سياسة آلية استرداد التبرع للمتبرع

## أولاً: المقدمة

تلزم الجمعية بمبدأ الشفافية وحفظ حقوق جميع المتبرعين، وتتيح إمكانية استرداد مبلغ التبرع في حالات محددة يتم توضيحيها :

## ثانياً: الحالات التي يجوز فيها طلب الاسترداد

- إذا تم التبرع بالخطأ أو بمبلغ غير مقصود.
- إذا تم إيقاف المشروع الذي خُصّص له التبرع قبل التنفيذ.
- في حال عدم موافقة المتبرع على تحويل مبلغ التبرع لمشروع بديل.

## ثالثاً: إجراءات طلب الاسترداد

- يجب على المتبرع تقديم طلب رسمي عبر البريد الإلكتروني أو نموذج خاص بالاسترداد يتضمن:

- ✓ اسم المتبرع
- ✓ رقم العملية أو الإيصال
- ✓ مبلغ التبرع
- ✓ سبب طلب الاسترداد

- يتم مراجعة الطلب من قبل الإدارة المالية في الجمعية خلال مدة أقصاها 10 أيام عمل.

## رابعاً: شروط الاسترداد

- يجب أن يكون الطلب مقدماً خلال مدة لا تتجاوز 30 يوماً من تاريخ التبرع.
- لا يُقبل طلب الاسترداد إذا كان التبرع قد استُخدم فعلياً في تنفيذ المشروع أو شراء مواد دائمة.
- يُعاد المبلغ باستخدام نفس وسيلة الدفع الأصلية كلما أمكن ذلك، إلا إذا اتفق الطرفان على وسيلة أخرى.

## خامساً: الاستثناءات

- التبرعات غير المخصصة (تبرع عام) لا تخضع للاسترداد إلا في حالات خاصة تقرّها الجمعية.
- التبرعات الواردة من جهات مانحة تخضع لشروط الاتفاقيات المبرمة معها.

#### سادسًا: التوثيق والتقارير

- يتم توثيق جميع عمليات الاسترداد وحفظها ضمن السجلات المالية للجمعية.
- تُدرج حالات الاسترداد في تقرير الحكومة السنوي تعزيزًا لمبدأ الشفافية والمساءلة.

#### اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة آلية استرداد مبلغ التبرع للمتبرعين بالجمعية السعودية لرعاية ضغط الدم (شمس) في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته (ال السادسة) المنعقدة بتاريخ 2 / 8 / 2025 م الموافق 7 / 2 / 1447 هـ